

أ.د. علي الشبل | هل يجوز لمن يجمع الزكاة الأخذ منها؟

علي عبدالعزيز الشبل

لا يصح له ان يأخذ من الزكاة بغير اذنهم الا اذا كان قد وكله ولي الامر بذلك في اخذ الزكاة فيكون حكمه حكم العاملين عليها وهذا بناء على ان يعينه ولي الامر بذلك. اما ان يثق به الناس ويعطونه زكواتهم. ليصرفها فيأخذ منها لنفسه او لولده فهذا لا يحل له ولا -

00:00:00

يجوز عليه والاثم عليه هو لا على اهله ولا على ولده والله اعلم - 00:00:25